

وثيقة القيم الجوهرية وأخلاقيات المهنة

○ تعريف

الميثاق الأخلاقي هو مجموعه من التوجهات الأخلاقية و المعايير المنفق عليها بين اعضاء هيئه التدريس تتحكم في ممارسات العمل بالكلية وليست احكام بنود نظاميه للتشريعات تمارس بقوه القانون.

○ الهدف

يهدف الميثاق الى ان يحدد لكل عضو هيئه تدريس السمات الأساسية التي يتبعها لتطبيق الميثاق الاخلاقي بما يكفل احترام الحقوق والخصوصية والكرامة والثقة والاعتبار داخل لمجتمع التعليمي والبحثي.

○ المبادئ الأساسية التي تحكم ميثاق الشرف

1. العدل

في العلاقات مع الاخرين وفي اتخاذ القرارات والاجراءات التي لا بد وان تكون متوازنة ومنضبطة، وينشئ عن هذا المبدأ الممارسات في التعيينات والترقيات والتقييم الموضوعي لأعضاء هيئه التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والعاملين بالكلية.

2. الأمانة

ان تكون ممارسه اداره العملية التعليمية امينه ومن خلال خلق محيط امن يعمل على تعميق الشعور بالرضا للأعضاء والعاملين والطلاب ومحاسبه ومراجعه الممارسات المختلفة للجميع.

3. الاحترام

يجب ان يقدم اعلى درجة من احترام اراء الاخرين و تبادل الثقة و حمايه حريه الاخرين وآرائهم وبناء على هذا المبدأ احترام الخصوصية و السرية لأعضاء هيئه التدريس و العاملين والطلاب.

4. المساواة وعدم التمييز

التعامل بالمساواة وعدم التمييز بين اعضاء هيئه التدريس والعاملين الباحثين والطلاب بناء على الجنس او النوع او المركز الاجتماعي ابو الوضع الاجتماعي او الثقافة او الدين او الاصول العرقية او الإعاقة.

5. الثقة

خلق جو صحي في الكلية والتخلص من كل وسائل التهديد وخلق جو تعليمي امن من الاستغلال الوظيفي او المهني.

6. التكامل المهني

ان يدافع الجميع عن كل ما هو مفيد و صالح و ذي منفعة لأعضاء هيئه التدريس والطلاب وتدعيم رسالة الكلية وأهدافها لتفادي تضارب المصالح و احترام استقلالية الاخرين و تدعيم البحث العلمي

7. احترام السرية والخصوصية

ما يتوافر لدى الاعضاء من معلومات خاصه عن اعضاء هيئه التدريس والعاملين والطلاب لا يعرض الا على الاشخاص المرخص لهم بذلك، مع احترام سرية المعلومات التي يتم التوصل اليها ولا تستخدم هذه المعلومات في الإساءة للأخرين الا ما قد يتطلبه الوعي والضمير للإبلاغ عن المخالفات التي تلحق الضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة.

o الممارسات

o الالتزام نحو الطلاب:

1. مساعدة الطلاب على ان يتحققوا من قدراتهم الكامنة ليصبحوا اعضاء فاعلين وذو قيمه في المجتمع.
2. تحفيز وتشجيع الطلاب على البحث الدؤوب عن المعرفة والحقيقة والاطلاع و امتلاك المعلومات وتقييمها والتفكير العميق فيها وتحقيق الاهداف المرجوة وتقديم آرائهم بحريه و شجاعة.
3. عدم الضغط على الطلاب دون مبرر ليتصرفوا باستقلاليه وامن دون خوف من اجل المعرفة والتعلم وتقبل اسئلتهم بروح حسنه و بناءة وهادفة.
4. عدم انكار او حجب منافذ المعرفة عليهم لأثبات وجهات النظر المختلفة عن رأي الاستاذ والاستقلالية في التعلم من المصادر المختلفة.
5. عدم التعمد بإحباط او تشويه او ضغط او كبت او اهمال او تهميش الموضوعات المهمة لتقدم الطلاب وحثهم على المعرفة من كل مصادرها.
6. بذل كل الجهد لحماية الطلاب من الظروف الضارة و المحيط الضاغط او الفاسد.
7. عدم التسبب في فقدان احترام الطلاب او التنكيل بهم او تسفيه آرائهم حتى في حالات الأسئلة التي تظهر عدم تفهم الطالب لموضوع السؤال.
8. الالتزام بالمساواة المنصوص عليها في المبادئ و عدم حرمان اي طالب من الانضمام الى اي برامج او نشاط علمي او ترفيهي او اجتماعي او حرمانه من المميزات التي تمنح للأخرين.

9. ألا يستغل عضو هيئة التدريس والوضع والوظيفي في استغلال علاقاته بالطلاب بالحصول على امتيازات شخصيه او منفعية.
10. ألا يحجب عن الطلاب اي معلومات مهنيه او علمية او بحثية الا فيما ينص عليه القانون
11. ان يساعد الطلاب ويشجعهم على اكتساب المعرفة و الخبرات و المهارات والمعلومات والتعلم المستمر و ابراز ملكاتهم ليكونوا بارزين ومبدعين في المجتمع.
12. ان يبذل قصارى جهدي بموضوعية في تقييم افكار الطلاب بدون تحيز وبحكم عادل.
13. ان يقدم الافكار للطلاب بدون ارتباطات مسبقه و بعقل منفتح يتناقش معهم ويشجعهم على التفكير النقدي والخلق.
14. ان يساعد الطلاب على اكتساب خبرات التخطيط و الخبرات العلمية ليصلوا الى مرحلة اكاديمية متميزة تبرز القدرات الكامنة.
15. ان يدعم الطلاب في الحصول على المعرفة دون تدخل او فرض رأي عليهم واقامه حوار مفتوح معهم في مختلف المجالات العلمية.
16. ان يحترم الطلاب الذين يقدمون اراء مختلفة او نقد بناء او موضوعي دون زجر او نهى.
17. ألا يفرض على الطلاب مؤلفاته او مصادر معرفه محده.
18. ان يعلم الطلاب التفكير النقدي ويعمق مفهوم التعلم المستمر واكتساب التطورات التكنولوجية.
19. ان يبحث بجدية وحيادية وضمير في التعامل مع شكاوي الطلاب والبحث في اسبابها وطرق تجنبها والحلول لها دون اضطهاد او احدث ضرر للشاكي.

o الالتزامات نحو مهنة التدريس والكلية.

مهنة التدريس تتمتع باحترام وثقة المجتمع مما يلقي على اعضاء هيئة التدريس مسؤولية تحقيق اعلى درجه من المثالية في اداء المهنة، وبدرجه عالية من النوعية و الجودة و بكفاءة متميزة على النحو التالي:

1. ان يكون ملما ومطلعا على المعلومات والتطورات والمتغيرات الحديثة لتأكيد منافسته و احتلاله الصدارة في مجاله.

2. اكتساب خبرات تعليمية وتربوية وبحثية وتكنولوجية تزيد من قدراته التنافسية.
3. اتباع المبادئ الأخلاقية المنصوص عليها في الميثاق والمحافظة على أعلى معايير في التصرفات المهنية و احترام حقوق الآخرين ووجهات النظر المختلفة.
4. ان يقاوم الضغوط الشخصية و المهنية و الاجتماعية و المالية والإدارية والسياسية في التأثير على المعايير الأخلاقية بما تتضمنه من تأثيرات سلبية او غير سوية والحصول من جراء ذلك على مكاسب او منافع شخصية.
5. ان يبحث عن الارشاد والحلول حيث ما تواجهه مواقف اختلافه محيرة.
6. ان يبذل قصارى جهده في تقديم الخدمات للأفراد والمؤسسات و المجتمع متى كان ذلك مطلوب بطريقه سوية وشرعية.
7. ان يعمل باستمرار على تطوير التعليم و الاعتماد بالبرامج التعليمية و اقتراح السياسات التي من شأنها تقديم خدمه متميزة وتقييم عادل و ان يستمر و بالتزام في تطوير الادوات والمصادر وطرق التعليم.
8. ألا يقبل الهدايا التي تعطي بغرض التأثير على وظيفه في الحكم والتقييم للطلاب و التي تؤثر على قراره.
9. ألا يتعاطى اجرا عن ممارسه وظيفته التعليمية للطلاب خارج المنازل الشرعية.
10. ألا يقدم معلومات خاطئة او مضللة عن القدرات التنافسية والمؤهلات في الموضوعات التي توكل اليه للحكم عليها، ولا يساعد في قبول او تقديم شخص دون المستوى لاحتلال موقع تدريسي ولا يحجب اي معلومات تفيد في التقييم او تقدير المتقدم.
11. ان يمتنع عن اقامه علاقات شخصيه مع طلابه متى كانت هذه العلاقات تؤثر على القرار المهني ولا يقبل الهدايا الا الجماعية الرمزية منها و بشفافية وعلانيه
12. ان يقدم المعلومات والتوجيهات والافادات لتسهيل مهمة الطلاب لاكتساب المهارات والصفات و الطرق العلمية الجديدة.
13. انا يظل ملتزماً بالقوانين والتطورات خاصة منها التي تؤثر على العملية التعليمية.
14. ان يمثل بدقه المؤسسة التي يعمل بها وقدراتها ونظامها.
15. عدم اخفاء اي معلومات تخص المخالفين عن الجهات الإدارية وابلغ اي مخالفه من شأنها الاضرار بمصلحه الكلية وابرار المخالفات ووضعها في بؤره الاهتمام للتخلص منها.

16. عدم استخدام المعلومات المتاحة للأغراض الشخصية او المنفعية او السياسية او الإعلامية او التجارية او التشهير الا فيما يختص بالمخالفين وبالطريقة النظامية.
17. توجيه وقبول التقييم والنقد الموضوعي وتصحيح الاخطاء واحترام آراء زملاء والطلاب
18. التفرقة بين الرأي الشخصي ورأى الكلية.
19. أن يلم بصورة جيدة بسياسة الكلية والبرامج وآلية الانتحاق و التكلفة و أعضاء هيئة التدريس وفرص الخريجين للعمل والمعلومات الإحصائية السليمة.
20. احترام الملكية الفكرية وعدم استخدام ما ورد بالمراجع دون إذن أو تصريح و الاعتراف بالجزء المنقول من المؤلفات الأخرى والإشارة والإشادة بهذه المراجع.
21. عدم سرقة أي مؤلف علمي أو استخدامه بطريقة غير صحيحة أو استخدام الغش أو التدليس فى النشر
22. أن يمتنع عن أي تصرف أو نشاط غير أخلاقي يخالف المواثيق والممارسات الأخلاقية
23. أن يتفاوض باحترام مع الإدارة والطلاب وصانعي السياسات والمشرعين لخلق القواعد والنظم والقوانين التي تتفق مع المبادئ الأخلاقية فى التعليم والتعلم وأن يحترم القوانين واللوائح والقواعد الجامعية.
24. أن يطلب معلومات مسترجعة من زملائه وطلابه عن المقررات التي يقوم بتدريسها ويبحث نقاط الضعف والقوة لتصحيح المسار باتجاه ما هو فى صالح ومنفعة الكلية والتعليم وتشجيع الطلاب على تقديم آرائهم بوضوح.
25. أن يظل واعى الضمير وينفذ ما هو فى صالح المهنة والإنسانية والميثاق الأخلاقي.

○ **الالتزامات نحو زملائه أعضاء هيئة التدريس و الهيئات المعاونة**

1. أن يسهم ويحمى الحقوق المدنية و الإنسانية لهم
2. ألا يمارس أي نوع من التمييز
3. ألا يستخدم أسلوب التخويف بإثارة المؤسسات الحكومية تجاه الآخرين
4. أن يحيط بالسرية وبقدر من الثقة والاعتبار ما يعرفه عن زملائه وألا يسمح بتبادل المعلومات عن الآخرين إلا ما يطلب منه بصفه رسمية في حال وقوع مشاكل
5. أن يستجيب للتساؤل بشفافية وتوازن ومهنية

- 6- أن يكون متسامح ومتقبل للنقد البناء وتصرفات وقيم الآخرين
- 7- أن يشجع ويدعم زملائه المشاركين معه في تطوير مهنة التعليم ويعترف بقدراتهم
- 8- أن يحترم وجهات نظر الآخرين واختلاف توجهاتهم
- 9- أن يمتنع عن توجيه النقد واللوم الشخصي المتحيز أو غير العادل
- 10- ألا يستخدم مكانه ومكانته والتسهيلات الممنوحة له مكتئبا وبحثيا ووظيفيا في ممارسة أعماله الشخصية أو المنفعية
- 11- أن يلتزم بالميثاق الأخلاقي و تعديلاته ومسؤولياته
- 12- أن يحترم قدرات الآخرين ويعترف بها
- 13- ألا يتلف أو يفحص ملفات الآخرين دون تصريح أو إذن من السلطة المختصة
- 14- ألا يستغل وظيفته كمشرف في استغلال الباحثين و أن يمارس مهنة الإشراف بصورة مرضية وبضمير
- 15- أن يختار الباحثين من بين المتقدمين بناء على المنافسة والقدرات الكامنة ودون تمييز

○ الالتزام تجاه البحث العلمي والملكية الفكرية

البحث العلمي هو مكون أساسي في وظيفة أعضاء هيئة التدريس بالكلية ويساهم في تطوير إمكاناتهم وقدراتهم في التعليم المتميز ويجب على الباحثين المحافظة على الثقة والاعتبار و تقديم نتائجهم بطريقة تتفق مع المعايير الأخلاقية واعتبار أن الملكية الفكرية هي نتاج للتفكير الابتكاري للأفراد ويتضمن المعايير الآتية:

- 1- أن يمارس الأبحاث بطريقة لا تخرب الأبحاث المستقبلية
- 2- أن لا يقدم نتائج أو دلائل أو استنتاجات خاطئة أو مصطنعة أو غير سليمة أو مضللة
- 3- أن يتمتع بالأمانة وتقديم الآراء المهنية السليمة للجهات الحكومية والمجتمع دون الإضرار بها
- 4- أن يقدم ما يحصل عليه من نتائج أبحاث بمعامل الكلية إلى الجهات المسؤولة وأن يمتنع عن الاحتفاظ بأسرار أو وسائل تكنولوجية أو معرفية أو طرق أبحاث جديدة عن المجتمع العلمي أو يختص بها جماعات دون الأخرى
- 5- أن يقدم نتائجه بطريقة مباشرة غير ملتوية ودون تحفظ

- 6- ألا يمارس أي نوع من أنواع التمييز أو التحرش المنصوص عليها في المبادئ عند اختيار معاونيه
- 7- أن يتمتع عن تقييم أبحاث الآخرين في حالة تعارض المصالح أو وجود خلافات شخصية أو استعمال وسائل تعويق لا تتفق مع الثقة والضمير و الأمانة
- 8- أن يتمتع عن استعمال الخداع في الحصول على المعلومات
- 9- ألا يستعمل المعلومات في الابتزاز أو التهديد أو الضرر
- 10- أن يتعامل بأمانه و إخلاص مع المشاركين الاخرين في البحث و مع الجهات الممولة
- 11- عند استخدام متطوعين في البحث فيجب اطلاعهم على نوعية البحث والمخاطر والنتائج المرتقبة والفوائد والأضرار وتطبيق المعايير الاخلاقية المنصوص عليها بشأن استخدام متطوعين
- 12- أن يحتفظ بسرية المعلومات التي يحصل عليها عن المتطوعين ولا يفصح عن اسمائهم
- 13- أن يتمتع محكم الأبحاث بقدر عالي من المعلومات النظرية والعملية والتأكد من المرجعيات وتصحيح النهج المكتبي للبحث
- 14- أن يتميز محكم البحث بالعدالة في التقييم و المفاضلة بين المتنافسين حين اختيار احدهم لوظيفته
- 15- أن يتم اختيار المحكمين بطريقة عشوائية يتطلب فيها ملائمة المحكم لنوع البحث وخبرته في هذه النوعية من الأبحاث وأن يكون ذو قدرة عالية وكفاءة
- 16- الأبحاث التي تتم بعقود هي ملك للباحث إلا إذا نص اتفاق مكتوب مع الجهة الممولة على غير ذلك
- 17- للمؤلف حق النشر دون حذف او اضافة من جهة النشر بناء علي مساهمة كل باحث وبترتيب قدرتهم المساهمية وللجميع حق وضع اسمائهم.
- 18- أعمال السكرتارية والاعمال الفنية المكتبية لا تدخل ضمن التفكير الخلاق.
- 19- يعتبر المؤلفين مسئولين مسئوليه تامه عن المؤلف ولهم حقوق الملكية الفكرية طبقا لأولويات الاسماء
- 20- ليس من حق من هم في مواقع السلطة وضع اسمائهم او اي حقوق في الملكية الفكرية ما لم يساهم مساهمه فعاله في البحث.
- 21- لاتخضع الرسائل العلمية للمعايير السابقة المذكورة نظرا لاختلاف دور المشرف والباحث في الملكية الفكرية.

22- حقوق التوزيع والانتاج والملكية الفكرية لا تتعارض مع الحرية الأكاديمية وتوافر المعلومات للأخرين.

23 - للكلية الحق فيما ينتج عن اكتشافات او اختراعات في الملكية الفكرية المنصوص عليها سابقا.

24- الافراد المساهمين في الابحاث لهم حقوق الربحية من بيع او انتاج او نشر او توزيع او نتائج تطبيقه ولا يحق للمسؤولين في السلطة المشاركة في تلك الارباح دون ان يكونوا مشاركين في الابحاث.

25- لا يمنع اي عضو هيئة تدريس من حق التأليف والتمتع بإنتاج الملكية الفكرية الخاصة به بشرط ان يقدم نسخا مجانيه لمكتبة الكلية ولا يجوز اجبار الطلاب علي شراء مؤلفه.

o الالتزام تجاه تعلم اخلاقيات ممارسة مهنة طب الأسنان:-

حيث ان اعضاء هيئة التدريس بكلية طب الاسنان يقدمون تعليما متميزا لطلابهم الذين سوف يصبحون اطباء المستقبل فمن الضروري التركيز علي تعليم هؤلاء الطلاب اخلاقيات ممارسة المهنة علي النحو التالي:

1. احترام العلاقة بين الطبيب والمريض.
2. تحسين الخدمة والرعاية الصحية والاهتمام بالمريض.
3. احترام السرية واستقلالية المريض.
4. المحافظة علي تطوير المهنة والتعليم المستمر والكفاءة المهنية.
5. احترام قيم وقدرات زملائهم في المهنة وكذلك اعضاء فريق الرعاية الصحية.
6. غرس مفهوم دور الطبيب في خدمة المجتمع واحتياجاته.
7. الا يمتنع عن تقديم الخدمة والبحث عن العدل في توزيع مصادر الرعاية الصحية.

o لائحة المساواة وعدم التمييز بالكلية:

اللائحة الخاصة بالمساواة وعدم التمييز في الكلية تهدف الي تنسيق وتنفيذ هذه السياسات علي المستوي الاستراتيجي وتدعم السياسات الإضافية التي توفر لهيئة التدريس تحقيق المساواة والتنوع علي نطاق نهج متكامل.

○ الاعتراف بالتنوع والالتزام بعدم التمييز:

التفوق سوف يتحقق من خلال الاعتراف بقيمة كل فرد وتهدف الي خلق بيئة تحترم تنوع اعضاء هيئة التدريس والفئات والمعاونة والعاملين والطلاب وتمكنهم من تحقيق امكاناتهم الكاملة وهي تتلخص في ان يسهموا اسهاما كاملا في جميع الأنشطة الجامعية , وتحقيق اقصي استفادة منها والتمتع بها.

○ الحقوق الأساسية للأعضاء والعاملين والدارسين:

○ ان يعاملوا باحترام وكرامة.

○ ان تكون هناك معاملته عادلة فيما يتعلق بجميع الاجراءات . وتقييم الخيارات.

○ ان يتلقوا التشجيع لكي يبلغوا اقصي مكانتهم.

وهذه الحقوق تحمل مها مسؤوليات وواجبات من جميع الافراد وعليهم الاعتراف بها والتصرف وفقا لها، وسوف تمتثل الكلية لجميع التشريعات ذات الصلة لهذه الممارسات الجيدة.

وبناء عليه لا يكون هناك اي نوع من التمييز غير مبرر ضد اي فرد ويشمل ذلك ,ولكن ليس حصرا , الجنس او العرق او الجنسية او الاصل العرقي او القومية و الديانة او المعتقدات السياسية او العجز او الوضع العائلي , او الخلفية الاجتماعية او ظرف من الظروف الأسرية او السن او لأي سبب اخر.

○ المتمتعون باللائحة:

تطبق هذه اللائحة علي جميع العاملين والطلاب بالكلية في كل المهام التي يشتغلون بها, وينطبق ذلك ايضا علي اولئك الافراد الذين يقومون بعمليات وواجبات من خلال عقد او اتفاق خدمه مع الكلية.

○ تطبيق اللائحة:

تقع المسؤولية الشاملة للتعامل في اطار من المساواة وعدم التمييز في الفرص علي مجلس الكلية، ويكلف مجلس الكلية احد اعضاء هيئة التدريس او مجموعة من الاعضاء بجميع الواجبات المتعلقة بتطبيق لائحة المساواة وعدم التمييز. ويكون هذا الشخص مسئولا ايضا عن اطلاع عميد الكلية علي جميع التطورات في هذا المجال.

وتعترف الكلية بان جميع العاملين بها والطلاب من واجبههم دعم ومساندة المبادئ الواردة في لائحة المساواة والتنوع والسياسات الداعمة لها، ومطلوب التزام جميع اعضاء الكلية لجعل هذه السياسة ناجحة.

○ اليات استمرار نجاح اللائحة:

كل لجنة عليها الاعتراف بالتنوع وعدم التمييز بمجلس الكلية وعلها المسؤولية الكاملة لضمان تنفيذ السياسات التي تتعلق بالاعتراف بالتنوع وعدم التمييز بمراقبة الاتي:

○ الامتناع عن التحرش والتمييز

○ توجيه انتباه الاعضاء المنوطين بتطبيق اللائحة الي اي ممارسات يشتبه في انتهاكها لللائحة.

○ ضمان ان يكون الاختيار والترقية والتدريب وتوزيع العمل وتنفيذه بطريقة غير تمييزيه.

○ ضمان ان يكون القبول والتقييم المستمر للطلاب يتم بطريقة غير تمييزية.

○ العمل معا لتعزيز الانسجام في العمل والدراسة والقضاء علي التمييز والتحرش.

○ نشر ثقافة التنوع وعدم التمييز:

تكون اللائحة متاحة لجميع العاملين والطلاب في الكلية، سواء في شكل مطبوعات او علي موقع الكلية بشبكة الانترنت او احد الاشكال البديلة. ويمكن الاتصال بمسئول التنوع وعدم التمييز في وحدة ضمان الجودة والاعتماد لتوفيرها. وعلي الكلية توفير الوسائل المناسبة التي يمكن بها نشر هذه الثقافة ودعمها لدي العاملين والطلاب وتأصيلها في سلوكهم.